

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب الاستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون معجل مكرر يتعلق باستيفاء ضريبة استثنائية

بالإشارة الى الموضوع اعلاه نودعكم ربطاً اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي إلى استيفاء ضريبة استثنائية على الشركات والمؤسسات التي استفادت من دعم المصرف المركزي للسلع والبضائع، للتفضل بالاطلاع واعطائه المجرى القانوني اللازم.

٢٠٢٤/٢/٦: فيه بيروت

صراحت

# الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي إلى استيفاء ضريبة استثنائية على الشركات والمؤسسات التي استفادت من دعم المصرف المركزي للسلع والبضائع

## مادة وحيدة:

أولاً: تستوفى ضريبة استثنائية، قدرها عشرة بالمائة (١٠%) على الأرباح التي حققتها الشركات والمؤسسات التجارية، بشكل مباشر وحصري نتيجة استيراد وبيع سلع ومواد كانت مدعومة خلال السنين الماليتين ٢٠٢٠ - ٢٠٢١ و ٢٠٢٢.

ثانياً: تعتبر هذه الضريبة الاستثنائية مستقلة ومنفصلة عن ضريبة الأرباح التي دفعتها الشركات والمؤسسات المعنية عن السنوات المذكورة.

ثالثاً: تحدد دقائق تطبيق هذا القانون بموجب مرسوم تصدر عن مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير المختص ووزير المالية.

رابعاً: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

٢٠٢٤/٦/٢: بيروت فيه

حسين مراد

## الاسباب الموجبة

حيث أن الحكومة اللبنانية، وخلال بداية الازمة الاقتصادية التي ألمت بالبلاد وتقللت سعر الصرف للعملة الوطنية، قررت دعم العديد من السلع والمواد المستوردة.

وحيث أن هذا الدعم قد حق أرباحاً طائلة للشركات والمؤسسات مستفيدةً من خلال استيرادها للسلع والم المواد التي كانت مدعومة.

وحيث أنه هذا الدعم قد نتج عنه أرباح استثنائية وغير عادلة للشركات والمؤسسات التي استفادت منه.

وحيث أن العدالة تقتضي استيفاء ضريبة استثنائية على الأرباح الاستثنائية.

أتينا باقتراح القانون المعجل المكرر المرفق آملين من المجلس النيابي الكريم مناقشته واقراره في أقرب وقت.

٢٠٢٤/٦/٢: فيه بيروت

مطر حمزة